



- 1- معلومات عامة ..... 3
- 2- النظام المطبق ..... 3
- 3- أهداف صندوق الاستثمار ..... 3
- 4- مدة الصندوق ..... 5
- 5- قيود/حدود الاستثمار ..... 5
- 6- عملة الصندوق ..... 5
- 7- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ..... 5
- 8- التقويم والتسعير ..... 6
- 9- التعاملات ..... 7
- 10- سياسة التوزيع ..... 9
- 11- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات ..... 9
- 12- سجل مالكي الوحدات ..... 9
- 13- اجتماع مالكي الوحدات ..... 9
- 14- حقوق مالكي الوحدات ..... 10
- 15- مسؤولية مالكي الوحدات ..... 10
- 16- خصائص الوحدات ..... 10
- 17- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق ..... 10
- 18- إنهاء الصندوق ..... 11
- 19- مدير الصندوق ..... 11
- 20 - أمين الحفظ ..... 12
- 21- المحاسب القانوني ..... 12
- 22- اصول الصندوق ..... 13
- 23- إقرار مالكي الوحدات ..... 13

1- معلومات عامة		
أ	اسم مدير الصندوق	مدير الصندوق هو شركة فالكم للخدمات المالية وهي شخص اعتباري مرخص له وفقاً للوائح مؤسسات السوق المالية بموجب ترخيص رقم 06020-37 وتاريخ 1427/4/29 هـ.
ب	عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق	شركة فالكم للخدمات المالية طريق العليا العام ص.ب. 884 الرياض 11421 هاتف 8004298888 فاكس +966 (11) 4617268
ج	عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق	www.falcom.com.sa
د	أمين الحفظ	شركة البلاد المالية شركة سعودية ذات شخص واحد مساهمة مقفلة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 08100-37 وتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية.
هـ	عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ	www.albilad-capital.com
2- النظام المطبق		
صندوق فالكم للطروحات الأولية ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية والمطبقة في المملكة العربية السعودية.		
3- أهداف صندوق الاستثمار		
أ	وصف لأهداف صندوق الاستثمار	يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل وذلك من خلال الاستثمار بشكل رئيس في أسهم الشركات العامة خلال فترة الطرح الأولي العام لأسهمها، و/أو في أسهم الشركات الجديدة المدرجة التي لم يمض خمس سنوات أو آخر 30 شركة تم إدراجها في سوق الأسهم السعودي (الرئيسية والموازية-نمو). ولن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الإستراتيجي للصندوق مؤشراً (فالكم للطروحات الأولية). والذي سيتم الإعلان عن أدائه عن طريق موقع مدير الصندوق.
ب	سياسات الاستثمار وممارساته	وتتلخص استراتيجية إدارة استثمارات الصندوق فيما يلي: (1) الاستثمار بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة خلال فترة الطروحات الأولية، وأسهم الشركات التي لم يمضي على إدراجها خمس سنوات في سوق الأسهم السعودية (الرئيسية أو الموازية-نمو) أو آخر 30 شركة مدرجة في السوق، والأسهم الجديدة الناتجة عن زيادة رأس مال الشركات المدرجة سابقاً في سوق الأسهم السعودية (الرئيسية أو الموازية) - نمو، عن طريق طرح أسهم حقوق أولوية، حيث يجوز للصندوق الاكتتاب بالأسهم المتبقية في فترة بيع الأسهم غير المكتتب بها، والاحتفاظ بها أو بيعها وقت تداولها. كما يجوز لمدير الصندوق أن يستثمر بما لا يزيد عن 50% من صافي قيمة أصول الصندوق في أسهم الشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة والتي يقصد بها جميع أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية (الرئيسية والموازية-نمو) باستثناء الشركات التي يزيد حجمها السوقي عن 15 مليار ريال سعودي، ويكون حساب الحجم السوقي كالتالي: حاصل ضرب سعر السهم في عدد أسهم الشركات الحرة. (2) يتبع الصندوق الاستراتيجية التالية في توزيع أصوله موضحة كنسب مئوية إلى صافي قيمة أصول الصندوق حيث يتم تحديث مجال الاستثمار بشكل ربع سنوي على الأقل و/أو عند طرح شركات جديدة: وفي الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير



<p>يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية وفق الضوابط الشرعية.</p> <p>(6) مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة. هذا و لن يلجأ الصندوق لطلب التمويل عن طريق الاقتراض الا عند الضرورة، وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، على أن لا يتجاوز حجم الاقتراض، إن وُجد، نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويتم تمويل الصندوق بما يتوافق مع الضوابط الشرعية.</p> <p>(7) يستثمر الصندوق في سوق الأسهم السعودي وأدوات أسواق النقد في المملكة العربية السعودية.</p> <p>(8) يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (25%) من أصوله في صناديق ماثلة و المطروحة بالريال السعودي طرْحاً عاماً و المرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر، بما يتوافق مع الضوابط الشرعية بهدف تحقيق عائد إضافي على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. ويتم إختيار تلك الصناديق بناءً على الأداء، وحجم الصندوق والمصاريف.</p> <p>(9) مع مراعاة الضوابط الشرعية في كافة عمليات الصندوق، لن يتم الاستثمار بمشتقات الأوراق المالية.</p>	
<b>4- مدة الصندوق</b>	
صندوق فالكم للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.	
<b>5- قيود/حدود الاستثمار</b>	
يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بما يتوافق مع المعايير الشرعية	
<b>6- عملة الصندوق</b>	
عملة الصندوق هي الريال السعودي. في حالة السداد بعملة أخرى غير العملة الأساسية للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإجراء التحويل اللازم وفقاً لسعر الصرف السائد في وقت الاشتراك.	
<b>7- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب</b>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- رسوم إدارة المحفظة: 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق نظير تقديمه لخدمات إدارة الاستثمار ورعايته للصندوق. وتحسب رسوم إدارة المحفظة كنسبة مئوية سنوية من صافي قيمة أصول الصندوق في كل يوم تقويم ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ثلاثة أشهر كمستحقات.</li> <li>- رسوم المؤشر الإستراتيجي: 20,000 ريال سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله.</li> <li>- رسوم الحفظ: 0.02% من قيمة الأصول تحت الحفظ سنوياً وتدفع شهرياً لأمين الحفظ.</li> <li>- رسوم الاستشارات الشرعية: يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.</li> <li>- أتعاب التدقيق: 23,000 ريال سعودي سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله (يتحملها الصندوق)</li> <li>- رسوم تمويلات شرعية: حسب الأسعار المطبقة في حينها (يتحملها الصندوق)</li> <li>- مكافأة المديرين المستقلين: 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع وبحد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر وذلك في الحالات التي يكون فيها أكثر من اجتماع في الشهر الواحد يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.</li> <li>- مصاريف التعامل: العمليات التي تتعلق باستثمارات الصندوق والخاصة بإدارة محفظة أصوله تتم بالتكلفة ولذلك فإن أي مصاريف تعامل يتم تسجيلها في هذا الإطار سوف يتحملها الصندوق ويتم سدادها خصماً من أصوله.</li> <li>- مصاريف التشغيل الأخرى:</li> </ul>	<p>أ</p> <p>تفاصيل لجميع الرسوم المفروضة على الصندوق</p>

<p>يتحمل الصندوق المصاريف العادية التالية والتي تم تكبدها بعد بدء عمل الصندوق من أصوله، وذلك بعد الحصول على موافقات الهيئة الضرورية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1.أتعاب ومصاريف المدققين الخارجيين للصندوق.</li> <li>2.مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الالكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).</li> <li>3.مصاريف المصفي في حالة التصفية.</li> <li>4.كافة تكاليف المعاملات بما في ذلك الأتعاب العادية وأتعاب تسييل الاستثمارات والأتعاب المستحقة لأطراف خارجية مقابل تقديم خدمات للصندوق.</li> <li>5.المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.</li> <li>6.مصاريف الإدارة والتشغيل الأخرى المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.</li> </ol> <p><b>ضريبة القيمة المضافة:</b></p> <p>سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف .</p> <p>جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.</p>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- رسوم الاشتراك: حتى 1.50% من مبلغ الاشتراك كحد أعلى يدفعها المستثمر مرة واحدة عند الاشتراك أو الاشتراك الإضافي لوكيل الطرح.</li> <li>- رسوم الاسترداد: في حالة طلبات الاسترداد التي تتم بعد نهاية الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الاشتراك لا تخضع لرسوم استرداد.</li> <li>- رسوم الاسترداد المبكر: خلال ثلاثة أشهر ميلادية من تاريخ الاشتراك يتم الاسترداد وفقاً لسعر التقييم التالي ناقصاً رسوم استرداد بنسبة 1%.</li> <li>- رسوم نقل الملكية: لا ينطبق</li> </ul>	<p>ب</p> <p>تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد</p>
<p>لا ينطبق</p>	<p>ج</p> <p>تفاصيل أي عمولات أخرى ابرمها مدير الصندوق</p>
<b>8- التقييم والتسعير</b>	
<p>- الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في السوق المالية: يتم تقييمها بسعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق. وفي حال كانت تلك الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.</p> <p>- أي استثمار آخر: القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.</p>	<p>أ</p> <p>تقييم الأصول الصندوق</p>
<p>يتم تقييم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول بشكل يومي "أيام التقييم"</p>	<p>ب</p> <p>عدد نقاط التقييم وتكرارها</p>
<p>- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقييم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.</p> <p>- سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.</p>	<p>ج</p> <p>الاجراءات التي ستخذ في حالة الخطا في التقييم والتسعير</p>



هـ	الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل	فالكلم ليست ملزمة بتنفيذ طلبات الاسترداد لأكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أي يوم تعامل. في حالة أن تقويم الصندوق قد تم تعليقه، فإن طلب استرداد وحدات الصندوق الذي يتم تقديمه في تاريخ التعليق أو بعده يتم تنفيذه في تاريخ التعامل التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. يتم اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل بناء على الأسبقية وحجم الاسترداد حيث يقوم مدير الصندوق بتنفيذ طلبات الاسترداد المستلمة أولاً وذلك في حدود 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. أما طلبات الاسترداد المتبقية فيتم تأجيلها إلى يوم التعامل التالي.
و	نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين	لا يسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.
ز	استثمار مدير الصندوق في الصندوق	يجوز لفالكلم للخدمات المالية بصفتها مديراً للصندوق الاشتراك في الصندوق ابتداءً من طرحه، ويمكنها تخفيض قيمة مشاركتها في الصندوق تدريجياً للمستوى الذي يعتبر مناسباً. وهذا الاجراء يعكس ثقة فالكلم في الصندوق وفي استراتيجيته الإستثمارية.
ح	التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد	يمكن الاشتراك و الاسترداد في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. ويتم الاشتراك بسعر التقويم المحسوب في يوم الاثنين ويوم الأربعاء من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة استلام طلب الاشتراك أو مبلغ الاشتراك بعد التاريخ المحدد، تتم اجراءاته (مالم يقرر مدير الصندوق غير ذلك) على أساس يوم التعامل التالي.
ط	إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك أو الاسترداد	<b>إجراءات الاشتراك في الوحدات:</b> - على المشاركين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق تعبئة طلب الاشتراك وتوقيعه وتسليمه لأي من فروع فالكلم، أو تعبئة طلب الاشتراك والموافقة على شروط وأحكام الصندوق عن طريق نظام فالكلم للخدمات الالكترونية بإيداع مبلغ الاشتراك في الحساب المخصص لذلك. - في حالة الحوالات المصرفية فان قبول الاشتراك وبدء الاستثمار في الصندوق سوف يتم تنفيذه فقط عند استلام إشعار بتسوية المقاصة أو الحوالة بسعر التقويم التالي. - في حالة الدفع بعملة أخرى خلاف عملة الصندوق (الريال السعودي)، فان قيمة الاشتراك يتم تحويلها الى عملة الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة و السارية في وقت التحويل ومن ثمَّ فان الاشتراك سوف يكون نافذاً على أساس قيمة الوحدة في يوم التعامل التالي.
ي	الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد	<b>إجراءات الاسترداد:</b> - يقوم المشارك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه لمدير الصندوق من خلال مكاتبه في كل يوم عمل، أو تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه عن طريق نظام فالكلم للخدمات الالكترونية، وتتم معالجة طلبات الاسترداد في يوم التعامل التالي لاستلام طلبات الاسترداد.
ك	الحد الأدنى لرأس المال	لا يوجد
ل	الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأدنى ("الحد الأدنى") المطلوب لبدء عمل الصندوق هو 5 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي لمدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة الهيئة تمديد مدة الطرح الأولي 21 يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق وإن لم يتم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم وقد قام مدير الصندوق باستيفاء هذا المتطلب في فترة الطرح الأولي للصندوق.
		يتبع مدير الصندوق الأحكام الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية فيما يخص المتطلب اللازم لبدء عمل الصندوق (حيثما ينطبق).





<p>- إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة السابقة ، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أي كانت نسبة الوحدات الممثلة في الإجتماع.</p> <p>- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.</p>	
<p>يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.</p>	<p>ج حقوق تصويت مالكي الوحدات</p>
<p><b>14- حقوق مالكي الوحدات</b></p>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.</li> <li>- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.</li> <li>- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.</li> <li>- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – حق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.</li> <li>- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.</li> <li>- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)</li> <li>- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.</li> <li>- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)</li> <li>- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.</li> <li>- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.</li> <li>- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.</li> <li>- لمالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.</li> <li>- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.</li> <li>- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.</li> <li>- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.</li> <li>- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.</li> <li>- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.</li> <li>- تلقي إشعار من مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق العام.</li> </ul>	
<p><b>15- مسؤولية مالكي الوحدات</b></p>	
<p>تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثمارته في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق.</p>	
<p><b>16- خصائص الوحدات</b></p>	
<p>يجوز لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من وحدات الصندوق وجميعها من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق، وليس لها حقوق تصويت. وتمثل كل وحدة حصة قياسية غير مجزأة ذات قيمة نسبية متساوية في أصول واستثمارات الصندوق.</p>	
<p><b>17- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق</b></p> <p>أ يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.</p>	

	<ul style="list-style-type: none"> <li>- بامتلاك وحدات في الصندوق يوافق المشارك على أن شروط وأحكام الصندوق الواردة في هذه النشرة، وبندود طلب الاشتراك أو أي وثائق أخرى ذات علاقة بالصندوق ستحكم العلاقة بينه وبين مدير الصندوق.</li> <li>- يوافق المشارك كذلك على أن مدير الصندوق قد يقوم من وقت لآخر، وفقاً للمتطلبات النظامية واللوائح المرعية، بتعديل هذه الشروط والأحكام، أو أي وثائق أخرى، بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات ومن ثم موافقة هيئة السوق المالية على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.</li> <li>- يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.</li> <li>- يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات الواجبة الإشعار في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (21) أيام من سريان التغيير.</li> </ul>	ب
<b>18- إنهاء الصندوق</b>		
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.</li> <li>- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيها ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.</li> </ul>	
<b>19- مدير الصندوق</b>		
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- يتولى مدير الصندوق (شركة فالكم للخدمات المالية) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.</li> <li>- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (3) ("أهداف صندوق الاستثمار") من هذه النشرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.</li> <li>- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالضوابط الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق تحت إشراف الهيئة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.</li> <li>- يقوم مدير الصندوق في إطار مهامه بالتأكد من توفر السيولة الكافية للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.</li> </ul>	<p style="text-align: center;">مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته</p>
	<p style="text-align: center;">يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن إذا رأى حاجة لذلك.</p>	<p style="text-align: center;">ب</p> <p style="text-align: center;">حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن</p>
	<p>للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:</p> <p>1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.</p>	<p style="text-align: center;">ج</p> <p style="text-align: center;">الاحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله</p>

		<p>2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.</p> <p>3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.</p> <p>4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.</p> <p>5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.</p> <p>6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.</p>
<b>20 – أمين الحفظ</b>		
أ	مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته	يكون أمين الحفظ (البلاد المالية) الجهة المسؤولة عن حفظ أصول الصندوق والقيام بالخدمات الادارية التي تتعلق بمسك السجلات واصدار المراكز المالية وتقويم صافي قيمة الأصول واصدار صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق.
ب	حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن	لا يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن.
ج	الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ	<p>- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسب ف حال وقوع أي من الحالات الآتية:</p> <p>1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .</p> <p>2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة .</p> <p>3. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.</p> <p>4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية .</p> <p>5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة</p> <p>في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه .</p> <p>كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.</p>
<b>21- المحاسب القانوني</b>		
أ	اسم المحاسب القانوني للصندوق	برايس وتر هاوس كوبر
ب	مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته	يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.
ج	الاحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني	<p>في حال أراد مدير الصندوق تعيين أي محاسب قانوني بديل أو تغييره فيجب عليه أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق. ويكون لأعضاء مجلس الإدارة الحق في رفض تعيين المحاسب القانوني أو توجيه مدير الصندوق لتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:</p> <p>- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.</p>











ز) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها يلتزم مدير الصندوق بقيود الاستثمار المذكورة في المادة الحادية والأربعين من لائحة صناديق الاستثمار، كما لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية للصندوق.

ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرون يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (25%) من أصوله في صناديق مماثلة و المطروحة بالريال السعودي طرماً عاماً و المرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر، بما يتوافق مع الضوابط الشرعية بهدف تحقيق عائد إضافي على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. ويتم اختيار تلك الصناديق بناءً على الأداء، وحجم الصندوق والمصاريف

ط) صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض سياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات وسياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق

مراجعة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة. هذا و لن يلجأ الصندوق لطلب التمويل عن طريق الاقتراض الا عند الضرورة، وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، على أن لا يتجاوز حجم الاقتراض، إن وُجد، نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويتم تمويل الصندوق بما يتوافق مع الضوابط الشرعية.

ي) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير لا ينطبق

#### ك) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

- يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر، ولا يضمن مدير الصندوق نجاح الاستراتيجيات المتبعة في مواجهة المخاطر المحتملة، حيث تخضع استثمارات الصندوق للعديد من المخاطر كما هو مذكور ضمن الفقرة (3) ("المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق"). ومع ذلك، سيتخذ مدير الصندوق جميع الإجراءات الممكنة للتعامل مع المخاطر التي يتعرض لها الصندوق والتخفيف من آثارها بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. ونستعرض فيما يلي الاستراتيجية المتبعة للتعامل مع المخاطر:
- الالتزام بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ولائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية في المملكة العربية السعودية.
- الالتزام بالحدود الاستثمارية كما وردت في شروط وأحكام الصندوق.
- الالتزام بألية اتخاذ القرار الاستثماري للصندوق، والسعي للحصول على أكبر قدر من المعلومات ذات العلاقة بأي استثمار يقرر الصندوق الدخول به.
- تنوع قاعدة الاستثمار عن طريق توزيع الاستثمار على فئات الأصول كنسب مئوية من صافي قيمة الأصول بهدف التخفيف من مخاطر التركيز.
- الاحتفاظ بالأصول على شكل نقد بنسبة 100% بشكل مؤقت لمواجهة التقلبات والانخفاضات الحادة في سوق الأسهم مع مراعاة أقصى حماية ممكنة لحملة وحدات الصندوق.
- متابعة قسم المطابقة والالتزام لأنشطة الصندوق والتزام مدير الصندوق بحدوده الاستثمارية، وواجباته تجاه العميل.
- أما المخاطر الغير قابلة للتنبؤ فستقوم فالكم ببذل الجهد لمحاولة دراسة هذه المخاطر قبل اتخاذ القرار الاستثماري



إنحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه و بعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات، كما في حالة انخفاض ربحية الشركات التي تدرج أسهمها.

#### - مخاطر تباطؤ عملية الإصدارات الأولية:

وفقاً للسياسة المتوازنة التي تتبعها هيئة السوق المالية فإنه يتم قبول وتحديد مواعيد طرح الشركات وفقاً لجدولة معينة تتلائم مع الظروف الآتية لسوق الإصدارات الأولية. وعليه، فقد يحدث تباطؤ في عملية طرح الإصدارات الأولية في بعض الاحيان. وقد يحدث التباطؤ نتيجةً للظروف الاقتصادية الكلية لسوق الإصدارات الأولية.

#### - سجل الأداء المحدود:

الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أداء سابق ويعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة هذا النوع من الاستثمارات. ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.

#### - التقلبات المحتملة في أسواق الأسهم:

تتعرض أسعار الأسهم في الاسواق الثانوية لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولايمكن تقديم ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للأوراق المالية كما أن سجلات الأداء الماضية لا تعكس ما سيتحقق في المستقبل. قد تكون تقلبات أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة أكبر مما هو سائد في أسواق الأوراق المالية المتطورة مما قد يشكل مخاطر على استثمارات الصندوق في حالة الهبوط الحاد والمفاجئ للقيمة السوقية للأوراق المالية.

#### - مخاطر الطروحات الأولية:

أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرماً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتهي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها.

#### - مخاطر الاستثمار في الشركات المتوسطة والصغيرة:

يخضع الاستثمار في أسهم الشركات المتوسطة و الصغيرة إلى مخاطر أكثر من غيرها من الاستثمارات ، ومن ذلك إمكانية عدم تحقيق تلك الشركات للأرباح المتوقعة والتذبذب العالي في أدائها بالإضافة إلى قلة الخبرة أو سوء الإدارة لدى هذه الشركات التي من الممكن أن تؤدي إلى تذبذب نتائجها و تقلبات أسعار أسهمها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

#### - مخاطر تأخر الإدراج:

من الممكن أن يحدث تأخير في إدراج أسهم شركة ما تم اقتناء أسهمها خلال فترة الطرح الأولي لفترة قد تمتد الى شهران أو أكثر من تاريخ الطرح الأولي، وذلك قد يؤدي الى عدم قدرة الصندوق على بيع تلك الأسهم.

#### - مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية:

قد يواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات. وحيث أن الصندوق يتلقى الدعوة، ضمن الشركات والصناديق الأخرى للمشاركة في الطروحات الأولية المتاحة فقد يحد ذلك من قدرة الصندوق على الاستثمار في أسهم بعض الشركات خلال فترة الطروحات الأولية.

#### - مخاطر تركيز الاستثمار:

القيمة السوقية لأسهم مصدر معين قد تكون أكثر استجابة لتقلبات السوق مقارنةً بما يحدث في السوق نفسه. ونتيجةً لذلك، فإنه اذا كانت أسهم مصدر معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق، فإن التغير في القيمة السوقية لأسهم ذلك المصدر قد ينتج عنه تذبذباً جوهرياً في قيمة وحدات الصندوق مقارنةً بما يحدث في الظروف العادية. وكذلك، فإن الصندوق الأقل تنوعاً قد يعاني

من انخفاض السيولة في حالة أن جزءاً جوهرياً من أصوله يستثمر في أسهم عدد محدود من المصدرين. وبشكل أساسي، فإن الصندوق قد لا يتمكن من تسييل استثماره مع مصدر معين بسهولة للوفاء بمتطلبات الاسترداد في الصندوق.

#### - مخاطر السوق:

تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابةً لأي معلومات تتعلق بالمردودات الإقتصادية السالبة، أو التغير في سلوكيات المستثمر، أو إجماع الرأي الذي يؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه.

#### - مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يحد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق.

#### - مخاطر نتائج التخصيص:

وفقاً لنظام طرح الاكتتابات الأولية العامة للأسهم، قد يقتصر الاكتتاب على فئات محددة يسمح لها بالاكتتاب، وقد يتم تحديد حدود دنيا وعليا للاكتتاب سواء على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين. كما أنه في حالة استيفاء الاكتتاب وزيادة الطلب على عرض الأسهم المطروحة للاكتتاب فإنه يتم تحديد سقف أعلى لعدد الأسهم لكل مكتب، ثم يتم تخصيص الأسهم المتبقية بعدد محدود لكل مكتب، وقد يكون ذلك مصححاً بشروط تتعلق بتوفر الأسهم المطروحة للاكتتاب. إن مثل تلك القيود قد تحد من حرية الصندوق في الاكتتاب في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولى العام مما قد يجعل الصندوق يفقد بعض الفرص الإستثمارية التي كان يمكن أن تزيد من عوائد الصندوق.

#### - المخاطر السياسية:

قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغيرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو اقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنتج تلك المخاطر كذلك عن التغيرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضرائبية، وحالات الركود الاقتصادي الذي يسود الأسواق المختلفة.

#### - المخاطر النظامية :

إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرية لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل اغفال بيانات جوهريّة أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء.

#### - مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول إلى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم امكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. ومع ذلك، سيسعى

الصندوق لابقاء جزءاً من استثماراته في إطار محددات توزيع أصول الصندوق المذكورة ضمن الفقرة (2) "سياسات الاستثمار الرئيسية" أعلاه، في استثمارات عالية السيولة على المدى القصير لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة.

#### 4- معلومات عامة

##### (أ) الفئة المستهدفة

يستهدف الصندوق بشكل رئيس المستثمرين من أفراد و مؤسسات و جهات حكومية وغيرهم ممن لديه الرغبة في الاستثمار بسوق الأسهم السعودية والتي تتيح لهم فرصة المشاركة والاستثمار غير المباشر في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولي العام لأسهمها، و/أو في أسهم الشركات الجديدة المدرجة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودي (الرئيسية والموازية-نمو)

##### (ب) سياسة توزيع الأرباح

لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

##### (ج) الأداء السابق للصندوق

###### (أ) العائد الكلي :

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2019م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
18.71%	-9.22%	-24.50%	154.35%	الصندوق

###### (ب) إجمالي العائدات السنوية لكل من العشر سنوات الماضية:

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2009م	37.18%
لعام 2010م	1.34%
لعام 2011م	22.20%
لعام 2012م	53.78%
لعام 2013م	48.55%
لعام 2014م	24.71%
لعام 2015م	-13.65%
لعام 2016م	-3.69%
لعام 2017م	-13.57%
لعام 2018م	-11.52%
لعام 2019م	18.71%

###### (ج) أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس

2019	2018	2017	2016	2015	الصندوق
18.71%	-11.52%	-13.57%	-3.69%	-13.65%	الصندوق

المؤشر	-29.02%	-11.64%	-22.28%	-25.07%	1.73%
--------	---------	---------	---------	---------	-------

- (د) تاريخ توزيع الارباح على مدار السنوات الثلاث الماضية  
لا ينطبق
- (هـ) سيقوم مدير الصندوق بإتاحة كافة تقارير الصندوق لجميع المستثمرين من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق.

#### (د) حقوق مالك الوحدات

- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.
- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- مالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.
- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه.

#### (هـ) مسؤوليات مالك الوحدات















الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو المدير العام لشركة فالكم للخدمات المالية. لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولي مهام المدير العام عمل كرئيس مجموعة الاستثمار المصرفي بشركة فالكم للخدمات المالية، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة فالكم سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهاسي بكندا.

• الأستاذ/ سليمان أحمد أبو تايه (عضو غير مستقل):

الأستاذ سليمان أبو تايه حاصل على بكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية في عام 1998، وحاصل على شهادة CPA الأمريكية في عام 2004. لديه خبره أكثر من 15 عاماً في مجال المحاسبة والمراجعة. يعمل مدير المالية والخزينة لدى المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمارات وائتمان الصادرات، و عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية منذ 2012، مستشار لدى الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لمشروع التحول إلى معايير المحاسبة الدولية IFRS منذ 2012 كما عمل كمدير للمجموعة المالية لشركة فالكم للخدمات المالية للفترة 2006 – 2012، وعضو لجنة مراجعة لدى شركة فيبكو للفترة 2012 – 2015.

• الأستاذ/ صالح بن ناصر العمير (عضو غير مستقل):

الأستاذ صالح العمير حاصل على شهادة الماجستير في إدارة التغيير من جامعة سوانزي بريطانيا عام 2010م بالإضافة إلى شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة جنوب فلوريدا الولايات المتحدة عام 1981م. كما أن لديه شهادة الزمالة الأمريكية بالتأمين الطبي (HIA) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي بالإضافة إلى شهادة التخصص في الرعاية الصحية المدارة (MHP) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي وشهادة في التأمين العام من المعهد الملكي البريطاني للتأمين، لندن. يمتلك الأستاذ/ صالح خبرات واسعة تزيد عن 38 عاماً، كما أنه حالياً عضو مجلس إدارة شركة النايفات للتمويل.

• الدكتور/ عبدالكريم بن حمد النجيدى (عضو مستقل)

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال التنفيذية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام - 2011 وشهادة الدكتوراه في اللغويات من جامعة ولاية أوكلاهوما ستيلووتر ، الولايات المتحدة الأمريكية عام – 2003. لديه خبر تزيد عن 32 عاماً كما انه حالياً عضو مجلس إدارة والرئيس التنفيذي لشركة مهارة للموارد البشرية.

• الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل)

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الفيصل عام – 2013، حاصل على شهادة مسؤول الامتثال المعتمد من الأكاديمية الأمريكية للإدارة المالية عام – 2008. لديه خبره تزيد عن 27 عاماً في القطاع المالي في الاسواق المالية والبنوك والإشراف على الأعمال والرقابة التنظيمية، كما أنه حالياً نائب مدير التمويل في الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة عضو مجلس ادارة بنك التصدير والاستيراد السعودي، عضو مجلس الإدارة في فينتك السعودية، عضو مجلس الإدارة / اللجان التنفيذية والتدقيق في شركة صندوق الصناديق التابعة لصندوق الإستثمارات العامة، رئيس لجنة الائتمان في مبادرة الإقراض غير المباشر في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في الشركة السعودية للأستثمار الجريء في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة ولجنة الائتمان ببرنامج دعم الاستدامة في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في برنامج كفالة التابع لبرنامج ضمان الائتمان، عضو مجلس الإدارة في شركة الانسون للتجارة، عضو لجنة المراجعة في شركة بحر العرب لأنظمة المعلومات.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق



الشيخ/عبدالله المنيع هو عضو هيئة كبار العلماء بالملكة العربية السعودية منذ إنشائها، ومستشار بالديوان الملكي، وعضو مجلس الشورى وقاضٍ سابقٍ بمحكمة التمييز بمكة المكرمة. الشيخ المنيع هو نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورئيس وعضو عدة لجان شرعية في البنوك السعودية والخليجية، له العديد من المؤلفات في الصيرفة الإسلامية.

• الدكتور/محمد بن علي القرني:

الدكتور محمد القرني حاصل على درجتي الماجستير والدكتوراة في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا. وهو أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، وخبير مجمع الفقه التابع لرابطة العالم الإسلامي. الدكتور القرني عضو في العديد من الهيئات الشرعية للمصرفيات الإسلامية في كثير من البنوك حول العالم.

• الشيخ/عبدالرحمن بن عبدالعزيز النفيسة:

ماجستير اقتصاد إسلامي، خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الرقابة الشرعية، والمعاملات المالية الإسلامية، محاضر متعاون في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عضو في عدد من الهيئات الشرعية بالملكة العربية السعودية، شارك في تحكيم بحوث لكرسي سابق لدراسات الأسواق المالية ومجلة الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة. له مشاركات وبحوث ومنها: كتاب الصناديق الاستثمارية (الضوابط الشرعية والأحكام النظامية).

(ب) أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية

1. دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية.
  2. تقديم المشورة لمدير الصندوق بخصوص المواضيع التي تتعلق بالمطابقة الشرعية في حال طلبها من قبل مدير الصندوق.
  3. إعطاء المشورة في تحديد المعايير الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق الأولي أو السوق الثانوي التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.
  4. المراقبة الدورية مدى مطابقة استثمارات الصندوق مع المعايير الشرعية.
  5. إبداء الرأي الشرعي حول مدى مطابقة أعمال الصندوق مع المعايير الشرعية لتضمينها مع التقرير المراجع السنوي للصندوق.
- يتلزم مدير الصندوق بالمعايير والتوصيات التي تصدر من لجنة الرقابة الشرعية ويضمن مراعاة تطبيقها في كافة استثمارات الصندوق في جميع الأوقات.

(ج) مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق

(د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم

التوافق مع المعايير الشرعية

فيما يلي الضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية لفالكوم لانتقاء أسهم الشركات:

■ أغراض الشركة:

- لا يجوز التعامل في أسهم الشركات الضالعة في واحد أو أكثر من الأنشطة التالية :
- التعامل بسعر الفائدة أو الأدوات المالية غير الشرعية بما في ذلك أنشطة المصارف التقليدية المحرمة .
- إنتاج وتوزيع وتسويق السلع المحرمة كالدخان وما في حكمه والخمور والمخدرات والخنازير ولحومها واللحوم غير المذكاة شرعاً وصناعة القمار والمنتجات والفنادق والمطاعم ذات النشاط المحرم.















5. إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة 4، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.
6. يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
7. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

#### هـ) إنهاء الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيتها ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

و) سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل، كما يمكن لمالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، إرسالها إلى العنوان التالي:

شركة فالكم للخدمات المالية

مجموعة المطابقة والالتزام وإدارة المخاطر

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف: +966 2114722 (11) - فاكس: +966 2032546 (11)

كما يمكن إرسال الملاحظات إلى البريد الإلكتروني التالي:

Addingvalue@falcom.com.sa

#### ز) الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع

- لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار.
- ح) يمنح مدير الصندوق حاملو الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية، وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

ط) جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالك الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع

مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأُفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

(ي) لا يوجد أي معلومات أخرى معروفة قد تمكن مالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مستشاروهم المهنيون من إتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق خلافاً على ما تم ذكره في الشروط والأحكام و مذكرة المعلومات.

(ك) أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمارتوافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته

لا يوجد

(ل) سياسات ممارسة حقوق التصويت

بناء على النظام الداخلي المتبع لدى فالكم لحقوق التصويت فإنه بالتعاون بين مجلس إدارة الصندوق و مجموعة المطابقة والإلتزام و إدارة المخاطر سوف يتم اتباع هذا النظام في حالة التصويت كما ان مدير الصندوق سوف يتخذ قرارات التصويت ضمن إطار هذا النظام باستشارة مجموعة المطابقة والإلتزام وإدارة المخاطر.

### 18. معلومات إضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

## ملخص المعلومات الرئيسية

### اسم الصندوق

صندوق فالكم للطروحات الأولية  
(صندوق استثماري عام مفتوح)

### مدير الصندوق

شركة فالكم للخدمات المالية

### آخر تحديث تم بتاريخ:

2020/11/17م

تم إعداد ملخص المعلومات هذا بصورة أساسية للمستثمرين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في صندوق فالكم للطروحات الأولية وعلى المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام والمستندات الأخرى بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.







يخضع الاستثمار في أسهم الشركات المتوسطة و الصغيرة إلى مخاطر أكثر من غيرها من الاستثمارات ، ومن ذلك إمكانية عدم تحقيق تلك الشركات للأرباح المتوقعة والتذبذب العالي في أداؤها بالإضافة إلى قلة الخبرة أو سوء الإدارة لدى هذه الشركات التي من الممكن أن تؤدي إلى تذبذب نتائجها و تقلبات أسعار أسهمها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

#### - مخاطر تأخر الإدراج:

من الممكن أن يحدث تأخير في إدراج أسهم شركة ما تم اقتناء أسهمها خلال فترة الطرح الأولى لفترة قد تمتد إلى شهران أو أكثر من تاريخ الطرح الأولي، وذلك قد يؤدي إلى عدم قدرة الصندوق على بيع تلك الأسهم.

#### - مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية:

قد يواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات. وحيث أن الصندوق يتلقى الدعوة، ضمن الشركات والصناديق الأخرى للمشاركة في الطروحات الأولية المتاحة فقد يحد ذلك من قدرة الصندوق على الاستثمار في أسهم بعض الشركات خلال فترة الطروحات الأولية.

#### - مخاطر تركيز الاستثمار:

القيمة السوقية لأسهم مصدر معين قد تكون أكثر استجابة لتقلبات السوق مقارنةً بما يحدث في السوق نفسه، ونتيجةً لذلك، فإنه إذا كانت أسهم مصدر معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق، فإن التغير في القيمة السوقية لأسهم ذلك المصدر قد ينتج عنه تذبذباً جوهرياً في قيمة وحدات الصندوق مقارنةً بما يحدث في الظروف العادية. وكذلك، فإن الصندوق الأقل تنوعاً قد يعاني من انخفاض السيولة في حالة أن جزءاً جوهرياً من أصوله يستثمر في أسهم عدد محدود من المصدرين. وبشكل أساسي، فإن الصندوق قد لا يتمكن من تسهيل استثماره مع مصدر معين بسهولة للوفاء بمتطلبات الاسترداد في الصندوق.

#### - مخاطر السوق:

تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابةً لأي معلومات تتعلق بالمردودات الإقتصادية السالبة، أو التغير في سلوكيات المستثمر، أو إجماع الرأي الذي يؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه.

#### - مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يحد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق.

#### - مخاطر نتائج التخصيص:

وفقاً لنظام طرح الاكتتابات الأولية العامة للأسهم، قد يقتصر الاكتتاب على فئات محددة يسمح لها بالاكتتاب، وقد يتم تحديد حدود دنيا وعلياً للاكتتاب سواء على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين. كما أنه في حالة استيفاء الاكتتاب وزيادة الطلب على عرض الأسهم المطروحة للاكتتاب فإنه يتم تحديد سقف أعلى لعدد الأسهم لكل مكتب، ثم يتم تخصيص الأسهم المتبقية بعدد محدود لكل مكتب، وقد يكون ذلك مصححاً بشروط تتعلق بتوفر الأسهم المطروحة للاكتتاب. إن مثل تلك القيود قد تحد من حرية الصندوق في الاكتتاب في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولى العام مما قد يجعل الصندوق يفقد بعض الفرص الإستثمارية التي كان يمكن أن تزيد من عوائد الصندوق.

#### - المخاطر السياسية:

قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغيرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو اقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنتج تلك المخاطر كذلك عن التغيرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضريبية، وحالات الركود الاقتصادي الذي يسود الأسواق المختلفة.

#### - المخاطر النظامية :

إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرة لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل اغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء.

#### - مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول الى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم امكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. ومع ذلك، يسعى الصندوق لبقاء جزءاً من استثماراته في إطار محددات توزيع أصول الصندوق المذكورة ضمن الفقرة (2) "سياسات الاستثمار الرئيسية" أعلاه، في استثمارات عالية السيولة على المدى القصير لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة

#### 5. الأداء السابق لصندوق الاستثمار

##### (و) العائد الكلي :

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2019م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
18.71%	-9.22%	-24.50%	154.35%	الصندوق

##### (ز) إجمالي العائدات السنوية لكل من العشر سنوات الماضية:

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2009م	37.18%
لعام 2010م	1.34%
لعام 2011م	22.20%
لعام 2012م	53.78%
لعام 2013م	48.55%
لعام 2014م	24.71%
لعام 2015م	-13.65%
لعام 2016م	-3.69%
لعام 2017م	-13.57%
لعام 2018م	-11.52%





آخر تحديث تم بتاريخ: 2020/11/17م

## التواقيع

بالتوقيع على مذكرة الشروط والأحكام هذه أقر/نقر بأنني/أننا قد حصلنا/حصلنا على نسخة من هذه النشرة المتضمنة شروط وأحكام صندوق فالكم للظروحات الأولية والملاحق الخاصة بها وقمت/قمنا بالاطلاع عليها وفهم ما جاء بها والموافقة عليها، كما أنني على علم بأنه يتم تحديث الملخص المالي لهذه النشرة سنوياً، وبناءً عليه قمت/قمنا بالتوقيع عليها:

اسم المستثمر .....

رقم حساب المستثمر .....

توقيع المستثمر ..... التاريخ: / /

من طرف فالكم للخدمات المالية:

الاسم / .....

المسمى الوظيفي / .....

عنوان المكتب / .....

التاريخ / / .....